احكاما مقدرة متطوعة كالايمان والاسلام وكالصلاة
والزكاة **ولا تضيعوها** بتركها وعدم المحافظة على
شروطها وآدابها والفرائض جمع الفريضة بمعنى
المفروض والتاء للنقل من الوصفية الى الاسمية والفرض
بمعنى القطع والتقدير يقال فرضت له من المال
كذا إذا قطعت له وللاضبا المواريث فرائض لانها
مقدرة لاصحابها وبمعنى العطا يقال ما طلبت
منه فرضا ولا قرضا والقسمة يقال فرض الديوان
اثبت رزقه فيه قاله في الاساس وقال في الصحاح
الفرض ما اوجبه الله سمي بذلك لانه معالم وحدود
واصطلاحا هو ما يمدح فاعله ويذم تاركه قصدا
مطلقا ويراد فيه الواجب هذا عند الشافعي وعند
ابي حنيفة ما ثبت بدليل قطعي والواجب بدليل
ظني وعند العارفين هي المعرفة الالهية التي
هي مقصود الخلق كما اشار اليه الحق تعالى وما
خلقت الجن والانس الا ليعبدون اي ليعرفون
ولا تحصل المعرفة غالبا الا بالمجاهدة وهي تزكية
النفس عن ظلمة اخلاقها وتحليتها عن اوصاف
الرذايل وتحليتها بانوار الفضايل كالتوبة

والزهد

والزهد والاستقامة وسائر الاخلاق الحميدة والارتقا
من حال الى حال والتصاعد من مقام الى اخر حتى تتجلى
لهم صفات الجلال ويظهر طوالع انوار الجمال ويتولى
سلطان الحقيقة على ممالك الخليقة ويطوي باندكاك
سطوات الجود سرادقات الوجود فما بقي الا رض ولا
السما ولا الظلمة ولا الضيا وتلاشى العبد في كبرياء
العندية ونودي بفنا الفنا من عالم البقا رفعت
البتلة وما بقي الا الله فاينما تولوا فثم وجه الله
وهذا حال السالك المجذوب او المجذوب السالك
ومعنى الجذبة انه يفاجي المجذوب من امر الملكوت
ما يدهش عقله ويأخذه عن نفسه وحد اي
فصل وبين حدود وهذا الحد لغة المنع والتبيين
والحاجز بين الشيئين الذي يمنع اختلاط احدهما
بالاخر ومنه حد الماهية لما يبين المحدود ويمنع
دخول غيره وحد الزنى لكونه مانعا للمتعاطين عن
معاودة مثله ولغيره ان يسلك مسلكه وحد الدار
لما يتميز به عن غيره وحد الشي منتهاه هذا خلاصة
ما في الصحاح والنهاية قال في الكشاف حدود الله
احكامه اوامره ونواهيه وقال في النهاية هي

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)